

## تطبيق الزكاة الشرط الكافي لاصلاح السياسة المالية في العراق أ.د. صبحي فندي خضر الكبسي

### مقدمة

تعد الزكاة الركن الاساسي للنظام المالي الاسلامي ، وقد عبرت عن افضل سياسة مالية تحصيلاً وانفاقاً ، بحيث تمكنت في عصور التطبيق الذهبية من تحقيق الاغراض المرجوة من اية سياسة مالية ، في حين لما تزل السياسة المالية في الادبيات الوضعية ( الاقتصادات الوضعية ) عاجزة عن تحقيق تلك الاهداف ، حيث ان السياسة الزكوية يمكن ان تطبق في كل زمان وكان انطلاقاً من مسلمة الخلود للشرعية الاسلامية وصلاحيتها لكل زمان ومكان مع الاخذ بنظر الاعتبار محدودية النصوص ولا محدودية الاحداث والوقائع ، وتجدد الاحكام وتغيرها بتغير ظروف الزمان والمكان.

ان البحث يقوم على فرضية مفادها ان تطبيق الزكاة يُعد الشرط الكافي لاصلاح السياسة المالية في العراق ، وما ذاك الا لان الزكاة ركن من اركان الدين تتداخل فيه جملة من الاعتبارات العقائدية والتربوية زيادة على التشريعية تؤهلها للقيام بهذا الاصلاح عبر ادائها لمهامها ، مع تخلف تلك الاعتبارات في السياسة المالية الوضعية فتعيق من ادائها لمهامها .

المشكلة الاساسية التي يواجهها البحث عدم قدرة السياسة المالية على اداء واجباتها ( مهامها ) وتحقيق اغراضها على صعيد الاقتصاد العراقي ، لاسيما بعد الاحتلال ، وما شاع من انحراف الاقتصاد العراقي عن اصول ومبادئ الاقتصاد الاسلامي انحرافاً واضحاً وعميقاً ، وقد تمثل ذلك في نتائجه النهائية بسوء التوزيع وعدم عدالته ، وسوء التخصيص وانحرافه ، وعدم الاستقرار وديمومته ان الهدف المركزي للبحث يتمثل في تقديم نموذجاً للسياسة المالية في جانبها التحصيلي والانفاقي في ايجابياته سلبيات النظام المالي الذي ساد في العراق في عصره الراهن . ولا ثبات صحة فرضية البحث قمنا بتقسيمه على الفقرات الاتية .

الفصل الاول : في ماهية الزكاة والسياسة المالية .

1م : ماهية الزكاة .

2م : في السياسة المالية .

الفصل الثاني : دور الزكاة في اصلاح السياسة المالية .

### الفصل الاول

#### في ماهية الزكاة والسياسة المالية

الفصل الاول من هذه الدراسة متخصص لدراسة مقولتي الزكاة والسياسة المالية في محاولة لبيان المقصود بكل منهما ، وبيان العلاقة بينهما بشكل مكثف كي تنتقل بعد ذلك لبيان اهمية الزكاة للسياسة المالية كشرط كافي لاصلاحها ، وبما يتناسب والافق الذي اعدت له هذه الدراسة ، فقد تم تقسيم هذا الفصل على مبحثين : -

المبحث الاول : في ماهية الزكاة .

المبحث الثاني : في السياسة المالية .

وذلك كي يتم تسليط الضوء على كل مبحث ، ليصادر الى بيان علاقة التداخل بينهما ، اذ بينهما خصوص وعموم من حيث الاطار العام .

ان دراسة كهذه قد تثير حفيظة البعض ، وذلك لان الاسلام غير مسؤول عن اصلاح هفوات الانظمة الوضعية ، اذ الاسلام نظام شامل ومتكامل اما يؤخذ باكماله او ان يترك باكماله لقوله تعالى مندداً ببني اسرائيل (( أَفْتَوْمُنُونَ بِبَعْضِ الْكُتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضِ ... )) (البقرة: 85)

والعبرة كما هو معلوم لمعوم اللفظ لا بخصوص السبب ، الا اننا نحمل وجهة نظر اخرى تلك هي سنة التدرج بالاصلاح اذ ما لا يدرك كله لا يترك جله ، فلا باس بالببدء باسلمة النظام المالي العراقي عبر تطبيق الزكاة تحصيلاً

وانفاقاً وكخطوة أولى وصولاً الى اسلمة السياسة المالية باكملها ، ثم النظام المالي باكملها ، ومن ثم يصار الى اسلمة النظام النقدي وهكذا الى ان يصار الى اسلمة النظام للاقتصادي باكملها .

## المبحث الاول

### ماهية الزكاة

الزكاة الركن الاساسي في النظام المالي الاسلامي ، وتطبيقاتها يُعد الخطوة المهمة على صعيد اصلاح السياسة المالية والنظام المالي عموماً ، ونحن في هذا المبحث نود بيان وبشكل موجز حيثيات هذه الفريضة .

1- **تعريف الزكاة** . الزكاة لغة : النماء والطهارة والبركة ... اما اصطلاحاً فهي اعطاء جزء من نصاب الى فقير او نحوه ، او هي اخراج نسبة مخصوصة من اموال مخصوصة بمقادير مخصوصة ولفئات مخصوصة ، او هي اعطاء جزء من النصاب الحولي الى فقيرٍ ونحوه غير ها شيء ولا مطلبي<sup>1</sup> .

هي من الناحية الاقتصادية - والمالية - اشبه ما تكون بالضريبة على الاقل في الجوانب الفنية ، مع فروقات جوهرية بينهما<sup>2</sup> ، وتبقى ثمة نقاط التقاء بينهما ، فالزكاة استقطاع من الفرد وهو استقطاع جبري ، وتقوم به الدولة ، بل وتعاقب عليه ، وللدولة - بل من واجباتها - ان تؤسس ادارة مالية لتحصيل وانفاق الزكاة ، وهي قد تكون ذات طابع نقدي ( على رأي الحنفية ) ، وهي من الناحية الاقتصادية مقولة توزيعية ، ولا تندرج ضمن التكاليف ، فهي ليست مقولة كلفة ( كلفوية ) . بمعنى ان المنتج او دافع الزكاة لا ينظر لها على انها كلفة ، بل هي تطهر بعد انتهاء عملية الانتاج الزراعي او الصناعي ... بل هي تندرج ضمن مرحلة اعادة التوزيع ( بعد التوزيع الوظيفي ) .

من ذلك اخلص ان الزكاة حق مالي وجب لامتلاك الشخص المسلم نصيباً من اموال معينة ( فاكثر ) ، ولفئات معينة ، فهي ادارة تندرج ضمن ادوات اعادة التوزيع فهي اشبه ما تكون بالنفقة التحويلية ، بمعنى ان الدولة تاخذ بيد لتنفق بالاخري ، حيث لاتمثل نفقة حقيقية ، فالزكاة ليست مقابل سلع او خدمات ( عدا سهم العاملين عليها ) الزكاة لها علاقة بجملة من المتغيرات الاقتصادية على الصعيد الكلي وعلى الصعيد الجزئي ، والمهم علاقتها بالمتغيرات على المستوى الكلي كعلاقتها بحجم الانتاج الكلي والطلب الكلي والاستخدام ... الخ .

### 2- وعاء الزكاة

يشير مصطلح الوعاء الى المال الذي تغترف منه الضريبة حصيلتها ، وعند النظر الى الزكاة نجدها وجبت في اموال معينة :

- أ- النقود . ( الذهبية ، الفضية )
- ب- الثروة الحيوانية . ( الابل ، الابقار ، الاغنام )
- ج- الزروع والثمار . ( البر ، الشعير ، التمر ، الزبيب )
- د- عروض التجارة .

فالنقود هي النقود الذهبية والفضية ، ويلحق بها اي شكل من اشكال النقود ، لاسيما المعاصرة ، حيث سادت النقود الورقية الالزامية ، بل وتلحق بها لشباه النقود من ودائع جارية او توفير .. تلك التي يمكن تحويلها الى نقود سائله بسهولة وبدون كلفة او بكلفة قليلة ، وربما تعد هذه ( النقود ) الاموال اهم الاموال التي تجب فيها الزكاة بالنظر لاهميتها في الوقت الحاضر .

كما تجب الزكاة في الثروة الحيوانية وامقادير معينة ووفق شروط معينة مبسطة في مواضعها في كتب لبقفه ، وتجب الزكاة في الزروع والثمار وبنسبة معينة تتباين بحسب تباين تكاليف الانتاج ، وتلحق بهذه الاموال اموال جديدة ما كانت معروفة زمن نزول التشريع الاسلامي كالاسهم والسندات والمصانع والعمارات ... الخ .

### 3- مصارف الزكاة ( انفاق الزكاة ) .

<sup>1</sup> - ينظر على سبيل المثال : ابن حجر فتح الباري ، ج2، ص262 الشربيني / مغني المحتاج / م1، دار الفكر ، بيروت ، 1995، ص500 ابن قدامة / المغني / ج3، دار الحديث ، القاهرة ، 2004، ص335  
<sup>2</sup> - يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة ، مؤسسة الرسالة .

انفاق الزكاة امرٌ ورد بالنص وذلك في القرآن الكريم لقوله تعالى (( **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** )) (التوبة:60) وقد ورد عنه ( صلى الله عليه وسلم ) انه قال (( ان الله لم يرض يحكم نبي ولا غيره في الصدقة ، حتى حكم فيها فجزأها ثمانية اجزاء ))<sup>1</sup> ان القاسم المشترك بين اسهم الزكاة او مستحقيها كونهم يتسمون بالحاجة على العموم ، وعدم تحقيق الكفاية ، وبهذا جاء فهم العديد من اهل العلم كون الزكاة شرعت لمواساة الفقير او للقيام بحاجات الفقير او لدخله الفقير اشارة الى هدفها التوزيعي كونه الهدف المركزي لها.

ان التأكيد على ذوي الدخل المحدود ممن يقعون تحت خط الكفاية في الاقتصاد الاسلامي ، يجعل من الزكاة اداة فعالة في تحقيق العدالة التوزيعية ، كما ان صور الانفاق والتحصيل العيني مع جواز اخذ القيمة فيها له دور مهم في المناورة بحسب مقتضيات الظروف المحيطة في الاقتصاد الاسلامي ، مما يجعلها اداة فعالة في تحقيق التوازن الاقتصادي .

#### 4- مميزات الزكاة مما له علاقة بموضوع البحث .

رغم ان الزكاة جاءت في السنة المطهرة مرتبطة باموال معينة ، الا انها جاءت عامة في القرآن الكريم ، ومع الاتجاه في تحليل الاحكام الشرعية فان المساحة شمولية الزكاة تتسع لتشمل اموالاً اخرى تتوفر فيها عله الحكم ، لهذا وجدنا الكتابات الفقهية تتجه في الوقت الحاضر الى شمول كل وجوه النشاط الجديدة من اسهم او سندات او مصانع او عقارات او ما شاكل ذلك .. الخ ، بالزكاة ذلك الامر نخلص منه الى القول ان الزكاة كتشريع الهي خالد يعادل تشريعات متعددة من حيث الكم و النوع ، ففي الواقع الزكاة اوسع من الضرائب المباشرة و اوسع من الضرائب غير المباشرة ، و اوسع من ضرائب الدخل او راس المال او التراكات ... الخ ، وذلك لان هذا التشريع اريد له ان يكون صالحاً لكل زمان ومكان ... ونحن هنا نود ان نوضح بعض مزايا هذا التشريع بمل له علاقة بموضوع البحث واهم تلك المزايا :

أ- الشمولية : واقتصد بذلك ان تشريع الزكاة جاء شاملاً لكل الاموال ودليل ذلك قوله تعالى (( **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ**

**صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** )) (التوبة:103)

وقد اكد القرطبي في الاحكام ان الزكاة تستغرق - اي تشمل - كل الاموال<sup>2</sup> ، وان من التبويض ، وهذه الشمولية تمثل اهم مزايا الزكاة ، ففيها تنعكس العدالة ، والتي من مقتضياتها شمول جميع المراكز المالية المتساوية لنفس العبء الضريبي ، ولا يتحقق ذلك فيما لو كان التكليف يشمل اموالاً ولا يشمل اخرى ، ومع الشمولية يتعمق اثر الزكاة في تخصيص الموارد ، ومع الشمولية تتوفر حصيلة اكبر للزكاة ، بها يمكن ان تمارس الزكاة دوراً فعالاً في تعديل التوزيع الوظيفي ، وتعليل التفاوت في التوزيع ، والمساهمة الفاعلة في تحقيق حد الكفاية ... وعموماً مع الشمولية يمكن للزكاة ان تحقق اغراضها بصورة اكبر واعمق وادق ، بينما عدم الشمولية يقود الى نتائج عكسية .

ب- العمومية : واقتصد بذلك ان الزكاة عامة على جميع المسلمين فلا يستثنى منها احد ، وهذا من مقتضيات العدالة ايضاً ، والتي تستلزم ان تعم الزكاة جميع الافراد المسلمين رعايا الدولة ، وذلك لان استثناء اي فئة او طائفة بل اي فرد يمثل قدحاً واضحاً في العدالة ، فتقود الى نتائج عكسية لصالح المستثنى على حساب الذين شملتهم الزكاة ، ومن هنا وجدنا كتابات الفقهاء على هذا الصعيد توجب الزكاة حتى على مال الصبي والمجنون ، بل حتى على مال النبي (صلى الله عليه وسلم ) ، فالامر معه درجة وعلو مكانه عند رب العالمين وليس الامر مقصور على اهل الذنوب كما فهم البعض<sup>3</sup> ، ومن قبل اقوال الفقهاء ، جاءت نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة على هذا الصعيد عامة لتشمل جميع المسلمين ففي قوله تعالى (( **قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ \* الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ \* وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ \* وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ** )) المؤمنون: 1 - 4 في هذا شمولية وتعميم على جميع المؤمنين ، وفي قوله تعالى (( **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّكَّعِينَ** )) (البقرة:43) ونظائره في القرآن الكريم كثير امرٌ عام

<sup>1</sup> - مختصر المنزري ، ج 2/230

<sup>2</sup> - القرطبي

<sup>3</sup> - هشم جميل ، مسائل من الفقه المقارن ، بغداد ، 1990 ، مسائل الزكاة

لجميع المسلمين وفي حديث الرسول ( صلى الله عليه وسلم ) ((واعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم )) ، خطاب عام موجه لجميع المسلمين وممن تتوفر لديهم ملكية من اموال معينة بشرائط معينة ، والعام يبقى على عمومته ان لم يرد ما يخصه ولا مخصص عاى هذا الصعيد .

ان عمومية الزكاة تجعل من التشريع المالي بديلاً ، ويتسم بالوفرة في الحصيلة ون ثم تتمكن من اداء مهامها على صعيد تخصيص الموارد ، وتحقيق العدالة ، وارساء الاستقرار الاقتصادي . هذه الصفة من صفات تشريع الزكاة الا انها قد تكون متوفرة في التشريع الضريبي او المالي الوضعي ، والذي غالباً يتضمن استثناءات او اعفاءات ... كل هذا يجعل التشريع غير عادل ، حيث يفرق بين المتماثلين في المقدرة الاقتصادية ، وقد يرمي المشرع الضريبي من وراء ذلك الى حماية أنشطة على حساب اخرى ، مما يكون له اثرٌ بالغ في تخصيص الموارد فضلاً عن اثار على توزيع الدخل والاستقرار الاقتصادي .

ج- من مزايا تشريع الزكاة وبالقارنة مع التشريعات الوضعية امتناع الأزواج لاعتبارات وادلى عديدة مما بقود في النهاية الى تحقيق العدالة ، ويعمق من اثار الزكاة الاقتصادية على صعيد التوزيع والتخصيص والاستقرار<sup>1</sup> .

د- من مزايا تشريع الزكاة انتفاء ظاهرة التهرب الضريبي لاعتبارات عديدة وهذا مما له اثار ايجابية على الحصيلة المالية للفريضة واثارها الاقتصادية<sup>2</sup> .

هـ- من مزايا تشريع الزكاة ، ان مواردها تتعدد وتتنوع وتتجدد مع تجدد وجوه النشاط الاقتصادي ، فهو تشريع مرن يستوعب مختلف وجوه النشاط المستجدة .

و- ومن مزايا تشريع الزكاة اتسامها بالاقتصاد في نفقات الجباية وكذلك ملائمتها للمكلفين ولبيت المال ، ومن مزاياها انها مؤكدة معروفة سلفاً .

## المبحث الثاني

### في السياسة المالية

السياسة المالية فرع من فروع السياسة الاقتصادية ، فهي تشير الى استخدام الحكومة لسياستها الضريبية والاتفاقية للتاثير على الانتاج والدخل والاستخدام<sup>3</sup> ، فالسياسة المالية هي استخدام الدولة للادوات المالية المختلفة للتاثير على المتغيرات الاقتصادية المختلفة من انتاج او استخدام او استهلاك او استثمار ... الخ .

ان السياسة المالية / *fiscal polic* تختلف باختلاف الانظمة الاقتصادية ، كما تختلف باختلاف درجة التطور الاقتصادي ، اذ لاشك في ان السياسة المالية في الاقتصاد الاشتراكي تختلف عن السياسة المالية في الاقتصاد الراسمالي ، هذا من جانب ، ومن جانب اخر فان السياسة المالية في دولة نامية تختلف عن السياسة المالية في دولة متقدمة<sup>4</sup> ، ويلاحظ من وجهة نظر تاريخ الفكر الاقتصادي ان السياسة المالية في كل مرحلة من مراحل الفكر الاقتصادي تعكس انموذجاً للدولة ومالياتها ووظائفها ... يتمخص عن ذلك مفهوم للسياسة المالية ، فمع الفكر التقليدي يتركز دور السياسة المالية على توفير الإيرادات المالية للدولة لتغطية نفقاتها العامة ، وهي تركز على الضرائب وتحذر من اي مصادر اخرى ، وتؤكد على قضية التوازن ، وتؤكد على حيادية الادوات المالية تجاه المتغيرات الاقتصادية الكلية ، وذلك نظراً لكون الفئاعة التي كانت سائدة انذاك ان التوازن يتحقق تلقائياً وان الدولة مستهلك ونشاطها غير كفوء وغير منتج<sup>5</sup> ، الا ان السياسة المالية شهدت تحولاً نوعياً بعد الثلاثينات من القرن الماضي ، بعد ان اخذت الازمات تهدد وجود النظام الراسمالي ، فصارت السياسة المالية عبر الاشغال العامة في ظل الفكر الكنزي تسعى الى تعويض النقص في الطلب الكلي الفعال من خلال التاكيد على زيادة الاستهلاك الكلي ، وهذا يتحقق من خلال استيعاب اكبر عدد ممكن من الايدي العاملة العاطلة ، كل ذلك من اجل معالجة الازمة ومخلفاتها ، وهكذا صارت السياسة المالية الاداة الفعالة لانفاذ النظام الراسمالي من خلال تبدل دور الدولة .

**ادوات السياسة المالية .**

<sup>1</sup> - البخاري ، صحيح البخاري

<sup>2</sup> - د.صبحي فندي الكبيسي ، النظام المالي الاسلامي ، ط1 ، 2008

<sup>3</sup> - عيد المنعم السيد علي ، الاقتصاد الكلي ، بغداد ، 1984 ، ص348

<sup>4</sup> - طاهر الجبابي ، دراسات في المالية العامة ، بغداد ، 1990 ، ص44

<sup>5</sup> - عادل احمد حشيش ، اقتصاديات المالية العامة ، 1983 ، ص 48

بعد ان بينا ان السياسة المالية جزء من السياسة الاقتصادية في مختلف جوانبه الاساسية من انتاج او توزيع<sup>1</sup> ، وان هذه السياسة ما هي الا اجراءات ينصب اهتمامها على دراسة النشاط المالي للدولة ومل يبتبع هذا النشاط من اثار بالنسبة لمختلف قطاعات الاقتصاد وتتضمن تكيفاً كمياً لحجم الانفاق والايراد ونوعياً لا وجه الانفاق ومصادر تلك الايرادات من اجل تحقيق اهداف محددة ابرزها تنمية الاقتصاد القومي وتحقيق الاستقرار ، والعدالة في التوزيع<sup>2</sup> .

ان ادوات السياسة المالية هي ادوات المالية العامة ، فهي تتمثل بالايرادات العامة والنفقات العامة ، ويدخل ضمن ذلك ايضاً استخدام العلاقة بين الايرادات والنفقات ، كما ينعكس ذلك في الموازنة العامة ، وتتجسد هذه العلاقة بسياسة الفائض او العجز في الموازنة العامة ، فالضريبة يمكن ان تؤثر في الاستهلاك والاستثمار والتوزيع ... وما يقال على الضريبة يقال على غيرها من الادوات المالية .

### انواع السياسة المالية

يمكن النظر الى السياسة المالية من مزايا متعددة ، ومن ثم يمكن ان نورد لها اكثر من تقسيم ، كل تقسيم بموجب اساس معين ، فمن وجهة نظر تاريخية يمكن النظر الى السياسة المالية على انها تنقسم الى سياسة مالية قبل 1936 وسياسة مالية بعد ذلك التاريخ ، ومن زاوية القرض يمكن تقسيمها الى سياسة مالية توسيعية وسياسة مالية انكماشية ، ومن زاوية علاقتها بالمتغيرات الاقتصادية تنقسم الى سياسة مالية محايدة وسياسة مالية تدخلية ، ومن زاوية النظم الاقتصادية تنقسم الى :

- سياسة مالية في الدول الراسمالية .
  - سياسة مالية في الدول الاشتراكية .
  - سياسة مالية في الدول النامية .
- ولاهمية التقسيم الاخير نود الوقوف عنده ببعض التفاصيل .

#### أ- سياسة مالية في الدول الراسمالية .

ان السياسة المالية في الدول الراسمالية تهدف الى موازنة الاستثمار الخاص ومساندته ، وتهيئة ظروف الاستقرار الاقتصادي ، وتحقيق التشغيل الكامل ، وتحقيق التوازن بين العرض الكلي والطلب الكلي ، ذلك لان الدول الراسمالية تتميز بسيادة القطاع الخاص فهو القائد هذه الدول تتميز بحدوث الدورات الاقتصادية ، فاذا اصيب الاقتصاد بالكساد ، حيث تنخفض الاسعار والطلب الكلي ... فهنا ياتي دور السياسة المالية لرفع الطلب الكلي عن طريق :

- زيادة مشتريات الدولة وزيادة النفاق العام .
- استخدام ادوات السياسة المالية لزيادة الانفاق الخاص من خلال زيادة النفقات التمويلية والاعانات وتخفيض الضرائب .
- زيادة الانفاق العام والانفاق الخاص معاً .

ان زيادة الطلب الكلي عن طريق زيادة الانفاق الخاص او العام او كليهما تؤدي عند وجود مرونة في الجهاز الانتاجي الى زيادة الاستخدام ، ويحدث العكس عندما تكون هناك زيادة في الطلب الكلي على العرض الكلي<sup>3</sup> ، ولاسيما عندما عدم مرونة الجهاز الانتاجي اذ يتلخص دور السياسة المالية في سحب الفائض في الطلب الكلي من خلال تخفيض الانفاق الحكومي فنخفيض الطلب الحكومي ، وكذلك من خلال زيادة الضرائب واتباع اسلوب الفائض في الميزانية وهكذا فالسياسة المالية في النظام الراسمالي تسعى الى تهيئة البيئة الملائمة للاستثمار الخاص وخلق الفجوات التقفمية او الانكماشية ، ومعالجة النقص او الفائض في الطلب الكلي ، ومحاولة تحقيق التشغيل الكامل ومعالجة مشكلة البطالة ، وكان الهدف الاخير ابرز الاهداف التي ركز عليها كينز ابان الازمة العالمية العظمى 1929م ، حيث علق على السياسة المالية من خلال الاشغال العامة اهمية خاصة من اجل تشغيل العمال العاطلين<sup>4</sup> ، ومن ثم زيادة الطلب الكلي

<sup>1</sup> - طاهر الجنابي ، مصدر سابق ، ص39

<sup>2</sup> - طاهر الجنابي ، مصدر سابق ، ص44

<sup>3</sup> - طاهر الجنابي ، مصدر سابق ، ص44

<sup>4</sup> - خزعل البيرماتي ، الدخل القومي والاستخدام ، بغداد

فتحريك عجلة الانتاج وعموماً يميز هذا الاطار بين نوعين من السياسة المالية ، سياسة مالية تلقائية وسياسة مالية تحكمية ، الاولى تلقائية ، بينما الثانية تتم وفق اجراءات حكومية هادفة وداعية<sup>1</sup> .

#### **ب- السياسة المالية في الدول الاشتراكية .**

في الدول الاشتراكية تسود الملكية الاجتماعية ويستخدم اسلوب التخطيط ، ومن ضمن التخطيط المالي ، وعموماً فالسياسة المالية تهدف الى تحقيق التحول نحو الاشتراكية ، وهي عموماً تؤثر على صعيد تحقيق هدفين هما :

- التوزيع .
- الرقابة على المشروعات الانتاجية .
- المقصود بالتوزيع ، توزيع الدخل القومي بين مختلف المشروعات وفروع الاقتصاد ويضمن ذلك اعادة التوزيع للدخل والناتج بين المستهلك العام والاستثمار العام ، واعادة توزيع الموارد بين المناطق المختلفة .
- ام الرقابة على المشروعات فتكون ثلاثة اصعدة<sup>2</sup> .
- الرقابة المالية داخل المشروعات الانتاجية .
- الرقابة من خلال الموازنة العامة للدولة .
- الاستعانة بنظم الائتمان والتسوية المحاسبية .

#### **ج- السياسة المالية في الدول النامية .**

السياسة المالية في الدول النامية تسعى الى تحقيق هدف التنمية ومعالجة التخلف فهي تسعى الى تحقيق :-

- الاستقرار الاقتصادي .
- تكوين راس المال .
- ان تحقيق الاستقرار وتجنب الضغوط التضخمية من شروط تحقيق التنمية .
- اما الهدف الثاني فهو الاطر اهمية ، ويتحقق اما مباشرة من خلال الاستثمار العام ولاسيما في مجال البنى التحتية واما بصورة غير مباشرة من خلال تشجيع الاستثمار الخاص والادخار الخاص ، وعموماً فالاستثمارات الخاصة تتأثر كما وكيفاً بمستوى الضرائب ونوعها وطبيعتها وهيكلها ، كما تؤثر النفقات العامة في الاستثمارات الخاصة ...

#### **اغراض السياسة المالية**

من العرض السابق يتضح ان اغراض السياسة المالية ليست واحدة في جميع الدول وانما تختلف باختلاف الانظمة الاقتصادية وباختلاف درجة التطور ، على العموم في الدول الراسمالية نهدف السياسة المالية الى :-

- توفير موارد مالية للدولة .
  - تحقيق الاستقرار الاقتصادي ومن ثم التوازن بين العرض الكلي والطلب الكلي .
  - معالجة مشكلة البطالة .
  - اما في الدول الاشتراكية فتهدف الى :-
  - التوزيع واعادة التوزيع باتجاه العدالة .
  - الرقابة على المشاريع الانتاجية .
  - اما في الدول النامية فتهدف الى :-
  - تكوين راس المال .
  - تحقيق الاستقرار .
  - دعم عملية التنمية وتحقيق الحماية للمنتجات الوطنية .
  - التاكيد على البنى التحتية .
  - تحقيق العدالة في توزيع الدخل ، وتوزيع ثمار التنمية جغرافياً واجتماعياً توزيعاً عادلاً .
- وعموماً فالسياسة المالية تسعى الى تحقيق الاستقرار والعدالة في التوزيع والتاثير على تخصيص الموارد ، وفي العراق لا تخرج السياسة المالية عن هذه الاهداف .

<sup>1</sup> - عبد المنعم السيد علي ، مدخل علم الاقتصاد ، ج2 ، بغداد ، 1984 ، ص350

<sup>2</sup> - عادل احمد حنيثي ، مصدر يابق ، ص51 ، طاهر الجنابي ص 47

الا انه يلاحظ ان نظرة فاحصة للسياسة المالية وما حققته خلال الفترة الماضية نجدها قد اخفقت في تحقيق تلك الاهداف ، فمظاهر عدم الاستقرار واضحة للعيان من خلال التضخم الجامح ، وكذلك انتشار البطالة ونزايدها مما يؤشر اخفاق السياسة المالية في علاجها ، وهو ما يقدر في تخصيص الموارد ، وتمثل خرقاً واضحاً للتخصيص الامثل ، هذا ناهيك عن عدم المساهمة الفعالة في تكوين راس المال مما يؤشر عدم فاعلية السياسة المالية على هذا الصعيد ، وكذلك الحال بالنسبة لتوزيع الدخل فالتفاوت قائم وتعميق لاسباب سياسية واجتماعية دونما معالجة من خلال السياسة المالية .

## الفصل الثاني

### دور الزكاة في اصلاح السياسة المالية

السياسة المالية لها جملة من الاغراض ، وتتضمن عدة فروع منها السياسة الضريبية والسياسة الانفاقية ... وفي هذا الفصل سيتم التركيز على دور الزكاة في اصلاح السياسة المالية في العراق تلك السياسة التي اخفقت في تحقيق اغراضها التنموية او التوزيعية او التوازنية ... ويمكن للزكاة ان تحقق تلك الاغراض عبر تحصيلها وانفاقها ، وللبرهنه على ذلك سيتم تقسيم هذا الفصل على المباحث الاتية :

#### المبحث الاول

##### دور الزكاة في تخصيص الموارد

تساهم الزكاة بدور مهم في مجال تخصيص الموارد ، فهي تساهم بصورة ايجابية في استغلال الموارد ، بل وتحقيق الاستغلال الامثل لها ، والحيلولة دون تعطيلها وذلك لا يقتصر على الموارد الطبيعية بل تشمل الموارد البشرية ، لذا فمن الضروري ان نتناول اثر الزكاة على هذين الصعيدين .

#### المطلب الاول

##### اثر الزكاة في تخصيص الموارد البشرية

تؤدي الزكاة الى ارتفاع نسبة الاستخدام للايدي العاملة ، كما تساهم بالارتقاء بنوعية تلم الموارد ، وذلك خلافاً لما يعتقد البعض بل ويدعيه البعض الاخر من ان الزكاة تؤدي الى انخفاض نسبة الاستخدام - وبالتالي شيوع البطالة - بحجة الاتكالية عليها ، اذ الزكاة تؤدي الى علاج مشكلة البطالة ، وتوفير فرص العمل ، ويتم ذلك عبر عدة قنوات ، ويلاحظ ان تاثير الزكاة على تخصيص الموارد البشرية يكون على الصعيد الكمي وعلى الصعيد النوعي .

##### أ- اثر الزكاة في تخصيص الموارد البشرية من الناحية الكمية .

يقصد بهذا الاثر ، اثر الزكاة على مستوى الاستخدام للعنصر البشري وقد اسفلت توأ ان الزكاة تؤدي الى ارتفاع نسبة الاستخدام وتقلل من البطالة ، وذلك يمكن من خلال الآثار الاتية للزكاة :-

1- ان الزكاة تؤدي الى زيادة الطلب الكلي ، وذلك لانها مخصصة للانفاق على فئات تتميز بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك ، مما يؤدي الى ارتفاع الطلب الكلي ، مما يحفز على زيادة الانتاج ، وزيادة الانتاج تقتضي زيادة الطلب على عنصر العمل ، لان الاخير طلب مشتق من الطلب على السلع وارتفاع الطلب على العمل يقود الى زيادة الاستخدام وتقليل البطالة .

2- ان الزكاة تحول دون تعطيل الموارد الطبيعية والنقدية ، وكل هذا يستلزم زيادة الطلب على العمل ، لان زيادة الاستغلال للموارد الطبيعية يقتضي تشغيل ايدي عاملة جديدة / مما يساهم في تقليل البطالة وتحويل ايدي عاملة من دوائر التعتيل الى دائرة التشغيل .

3- ان الزكاة تؤدي الى ارتفاع نسبة الاستخدام وتقليل البطالة من زاوية انفاقها ، اذ ليس من المحتم ان تنفق على صورة نقود سائلة ، او اموال عينية ، بل اشارت بعض كتابات الفقهاء الى امكانية انفاقها على شكل ادولت حرقه - وسائل انتاج - لفقراء معينين يكسبون ( يرتزقون ) منه دخولاً تحقق لهم حد الكفاية ، وهذا فيه المعالجة لصلب المشكلة الا وهي البطالة ، فالزكاة ها اداة فاعلة لتحويل الايدي العاملة العاطلة الى ايدي عاملة مستخدمة فعلاً ، وبذلك تساهم الزكاة بشكل مباشر بزيادة وتأثر الاستخدام .

4- ان الزكاة من خلال اثارها على الاستثمار - كما سنلاحظ - تؤثر على الاستخدام من الناحية الكمية ، فالزكاة تؤدي الى زيادة الاستثمار من زاويا عدة ، وهي بهذا تساهم في زيادة الاستخدام ، اذ ان من مقتضيات زيادة الاستثمار زيادة

الاستخدام للايدي العاملة .

#### ب- اثر الزكاة على تخصيص الموارد البشرية من الناحية النوعية .

ان الزكاة تساهم بارتفاع المستوى النوعي للايدي العاملة ، من خلال تحقيق حد الكفاية لمستحقي الزكاة ، فلا شك ان في اشباع الحاجات الاساسية ، والذي يتحقق بفضل الزكاة يؤثر نوعياً حيث يقود الى الارتقاء بنوعية المستوى التعليمي والصحي له اثر كبير في ارتقاء النوعي بعنصر العمل ، ويعزز من مساهمة عنصر العمل في تكوين الناتج ، والنمو الاقتصادي ، اذ لاشك في ان عنصر العمل يكون اكثر انتاجية كلما ارتفع مستواه الصحي و التعليمي ، والعكس صحيح ، ولما كانت الزكاة تنصب في اتفاتها على ذوي الدخل المحدود لترتفع بهم الى مستوى الكفاية وحيث الاخير يضم كتب العلم ، زيادة على الحاجة الاساسية بما فيها الحاجات الصحية ، فهي اذا تساهم بالارتفاع بالمستوى النوعي لهذا العنصر .

ان الزكاة من زاوية اتفاتها على شكل وسائل انتاج نقود الى تعميق التخصص وتقسيم العمل فهي اذا تساهم بتوجيه قوة العمل الى مزاولة الاعمال التي تخصصت بها من خلال توفير وسائل الانتاج الازمة لمزاولة تلك الانشطة ، ولا شك في ان التخصص وتقسيم العمل مسألة غاية في الاهمية من اجل الارتقاء النوعي بقوة العمل فالزكاة من زاوية اتفاتها نعم التخصص من خلال توجيه قوة العمل نحو ممارسة اتضاها .

من ذلك يتضح ان الزكاة تؤدي الى الارتقاء بالمستوى النوعي للموارد البشرية ، كما تساهم في تعزيز قضية التخصص وتقسيم العمل ، ولاشك في ان الاخير يساهم في تعزيز النمو الاقتصادي ويرفع من الكفاءة للاقتصاد كشكل عبر الاستخدام الامثل للطاقات البشرية

#### المطلب الثاني

##### اثر الزكاة في تخصيص الموارد الطبيعية

ان اثر الزكاة على هذا الصعيد يتضح من خلال اثرها في عملية الاستثمار اذ لاشك في ان الزكاة تؤدي الى زيادة الاستثمار من وجوه عدة من اهمها :-

- 1- الزكاة تحول دون تعطيل الموارد ولا سيما النقدية منها ، فهي تدفع صاحب المال الى استثماره ، والا تأكل بفعل تكرار الزكاة عليه سنوياً ، حتى يصبح اقل من النصاب ، ليس هذا وحسب بل ان صاحب المال يسعى الى استثماره بمشروعات ذات جدوى فنية واقتصادية تولد له دخلاً يفوق نسبة الزكاة وهي ( 2.5% ) كي يدفع الزكاة ويحقق عائداً صافياً وبهذا تساهم الزكاة في توجيه الموارد صوب المجالات المجدية اقتصادياً ، وبهذا تكون الزكاة وسيلة فعالة من وسائل توجيه القرار الاستثماري ، وتوجيه المستثمر لاجراء دراسات الجدوى الاقتصادية والفني لفرص الاستثمار اما المستثمر ، وكل هذا معناه ان الزكاة تلعب دوراً مهماً في تخصيص الموارد تخصيصاً امثلاً .
- ان الزكاة بعملها هذا تحارب الاكتناز Hoarding بالمفهوم الذي ذكره الاقتصاديون ، حيث استبعده الكلاسيك منهم ، وافر بوجوده كينز وعده عنصراً مساوياً للدخار ومخفضاً للطلب الكلي ، فهو عنصر سلبي يلعب دوراً مهماً وفعالاً في حدوث الازمة ، الداء العضال للنظام الراسمالي .
- 2- الزكاة تساهم في زيادة الاستثمار وتخصيص الموارد تخصياً امثلاً من خلال رفع الطلب الكلي عبر زيادة الطلب الاستهلاكي ، وذلك عبر الانفاق لحصيلة الزكاة على فئات تتميز بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك ، مما يؤدي الى زيادة الانتاج الكلي ( العرض الكلي ) استجابة للزيادة في الطلب الكلي ، مما يستلزم زيادة الاستثمار ، ومن ثم التأثير في حجم وتركيب الموارد المستغلة بما ينسجم وحاجات الفئات العظمى من السكان ذوي الدخل المحدود .
- 3- الزكاة تساهم في تخصيص الموارد من خلال تسهيل عملية التمويل ، كونها تمثل مؤسسة الضمان لاعادة القروض عبر سهم الغارمين ، وذلك التسهيل له اثره على المقرض والمقترض ، حيث يقدم كل منهما على الاقرار والاقتراض طالما ان مبلغ القرض مضمون عبر مؤسسة الزكاة ، وكل ذلك يساهم في عملية تخصيص الموارد ، ومن شأنه ان يقلل من مخاطر عملية الاقراض بل والاستثمار Risk مما يعالج اشكالية شحة راس المال الازم لعملية التنمية ، والمحصلة لذلك الاستثمار ، وتوجيه الموارد نحو الاستغلال .
- 4- ان وجوب الزكاة على الموارد المعطلة ، وعدم وجوبها على وسائل الانتاج تدفع بالمستثمر الى استثمار الموارد حتى وان كانت الارباح المتوقعة ( الكفاية الحدية ) مساوية للصفر ، بل حتى مع خسارة تقدر (



- 2.5% ) او اقل من ذلك لان التعطيل يوجب عليها الزكاة ، بينما الاستثمار يعفيها من الزكاة لتقع الاخيرة على الايراد الصافي المتحقق لاعلى اصل الاستثمار
- 5- ان الزكاة تؤدي الى زيادة الاستثمار مباشرة ، وذلك من خلال انفاقها الذي يأخذ شكل وسائل انتاج احياناً ، اي انفاقاً استثمارياً لتسهم في تخصيص الموارد الطبيعية والبشرية على السواء .
- 6- ان الزكاة ، وعند من يقول ان سهم في سبيل الله يشمل كل سبل الخير ، تساهم في تطوير البنية التحتية مما يسهل عملية الاستثمار ويوفر شروطها مما يؤدي الى زيادة الاستثمار ، ويساهم في التخصيص الامثل للموارد ، حيث يوفر ذلك الانفاق البيئة الملائمة للاستثمار .
- 7- ان الزكاة تساهم في زيادة الاستثمار ، من خلال الاراء الداعية الى استثمار اموال الزكاة عبر مؤسسة الزكاة ، لتنمية ذلك المال كي لا يتآكل بمرور الزمن عبر عوامل التضخم او غيرها لا سيما عند عدم وجود من يستحق الزكاة ، فتتولى الجهة ( الوزارة او مؤسسة ..) المسؤولية استثمار ذلك المال ، وهذا من شأنه ان يؤدي الى استغلال الموارد الطبيعية حيث ان الطلب عليها طلب مشتق كما هو الحال بالنسبة للموارد البشرية ، فيزداد الدخل ويزداد الطلب مرة اخرى فيزداد الانتاج تبعاً لذلك وهكذا تبدأ حركة تراكمية نحو الاعلى بفعل مضاعف الزكاة ، يرافقها زيادة في وتائر الاستغلال والاستخدام .

### المبحث الثاني

#### دور الزكاة في التوزيع

ان الهدف الاساسي من الزكاة تخفي العدالة التوزيعية ، فهي مقولة توزيعية يأتي دورها بعد ان يتم التوزيع الوظيفي ، اذ يفرز الاخير وفق معطيات الاقتصاد الاسلامي تفاوتاً في التوزيع ، تبعاً لتباين الاسس والمعايير التي يتم بموجبها التوزيع ، حيث يتم الاخير بموجب العمل والملكية ، ولما كان الافراد يتفاوتون بالعمل من حيث الكم او النوع ، لذا فعائد العمل يتباين تبعاً لذلك كما تتباين ملكيات الافراد فتتباين عوائد ( دخول ) الافراد تبعاً لذلك ، وهنا تأتي مؤسسة الزكاة مهمة من شأنها ان تقلل من التفاوت ، فهي تخفض الحد الاعلى للدخول من خلال جانبها التحصيلي ، وهي تساهم في رفع الحد الادنى للدخول من خلال جانبها الانفاقي ، لكون انفاقها يتركز على فئات لم تحقق حد الكفاية ، لذا فهي تساهم في تقليل التفاوت من خلال تحقيق الكفاية للافراد ، فهذا الحد هو الحد الادنى للدخل في الاقتصاد الاسلامي ، وفي هدفها التوزيعي هذا تساهم الزكاة فب معالجة التفاوت محلياً ثم تنتقل الى المعالجة المركزية للتفاوت ، علماً ان حد الكفاية يشمل الحاجات الاساسية من غذاء او ملابس او مسكن ، ويشمل اضافة الى ذلك ما يليق بكرامة الانسان من خادم او راحلة او كتب علم او ادوات حرفة .... الخ وبهذا يختلف الهدف في الاقتصاد الاسلامي عن نظيره في الاقتصاد الوضعي ، اذ يتمحور في الاخير هدف التوزيع حول حد الكفاف بينما يرتقي الى الكفاية في الاقتصاد الاسلامي وهو بلا شك اعلى بكثير من الكفاف ، علماً تتأثر بثلاثة اعتبارات احداها اقتصادي وهو المستوى العام للأسعار وثانيها اجتماعي وهو عدد افراد الاسرة ، وثالثها سياسي وهو موقع الفرد في المجتمع<sup>1</sup> كما انه من الضروري ان تشير الى ان هذا الحد مضمون لجميع افراد المجتمع بغض النظر عن انتمائهم السياسي او العرقي او الطائفي ... الخ .

النية الزكاة في تعديلها للتوزيع عبر ضمانها حد الكفاية ، ثابتة ولا يمكن لاي سلطة ان تحد من هذه الالية او تغير فيها ، فهي اذ تفقد باستمرار نحو تحقيق توزيع موازن فيه الحد الادنى الكفاية ، يضمن هذا التوزيع تحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي ..

### المبحث الثالث

#### اثر الزكاة في الاستقرار الاقتصادي

الزكاة عامل مهم تساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي ، من شأنها ان تبعد الاقتصاد عن التذبذب ، فهي تساهم في تحقيق التوازن الحقيقي بين العرض الكلي والطلب الكلي ، فهي تساهم في زيادة الطلب الكلي كما تساهم بزيادة العرض الكلي ، يعتمد اثرها الصافي على كيفية انفاق وتحصيل الزكاة ، وعلى العموم يمكن القول ان الزكاة ذات اثر واضح وعميق في العرض الكلي من خلال عدة قنوات منها :-

- انها تساهم في زيادة الطلب فيحفز على العرض الكلي .

<sup>1</sup> الماوردي ، الاحكام السلطانية ، دار الكتاب العربي ، ط2 ، 1994 ، ص344 .

- انها تؤدي الى زيادة الاستثمار فيزداد العرض الكلي .  
 - انها تؤدي الى زيادة الاستخدام فيزداد العرض الكلي .  
 - انها تؤدي الى تسهيل عملية التمويل فيزداد العرض الكلي .

ومن ناحية اخرى فان انفاق حصيللة الزكاة على فئات معينة يتسم معضما بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك<sup>1</sup> مما يؤدي الى زيادة الطلب الكلي تبعاً لذلك ، الا ان هذا الاثر ليس مؤكداً دائماً فقد يتم انفاق الزكاة على شكل وسائل انتاج لفقراء معينين فيزداد العرض الكلي هنا وليس الطلب ، واذا كانت هناك زيادة في الطلب فتتم في مرحلة لاحقة لزيادة العرض ... ومن هنا فان التوازن يتحقق بين العرض والطلب .

ان كيفية انفاق حصيللة الزكاة وكيفية تحصيلها ، وكذلك تعجيل الزكاة ، ونقلها من مكان الى اخر ... كل ذلك يمكن ان يساهم بصورة فعالة بتحقيق الاستقرار الاقتصادي ، ولا يسمح بحدوث فجوات تضخمية ويساهم في امتصاص السيولة الفائضة<sup>2</sup> وربما في لتبايع الفائض في الموازنة العامة للزكاة ما يسهم بدور فعال في معالجة ضغوط التضخمية ، وكذلك اتباع سياسة العجز في الموازنة العامة للزكاة من خلال التعجيل لسنوات قادمة او الاقتران على تلك الموازنة ما يسهم بدور فعال في معالجة الكساد (الركود) وفي كلا الحالتين يتحقق الاستقرار الاقتصادي ، كذلك يحدث نفس الاثر عبر المناورة في التحصيل والانفاق النقدي ام العيني في حصيللة الزكاة .

ولنا ان نتسال عن جوانب الخلل في السياسة المالية في العراق ، وذلك مهمة الفقرة الاخيرة كي يتضح دور الزكاة في سد ذلك الخلل .

### جوانب الخلل في السياسة المالية في العراق .

لما كانت السياسة المالية في العراق تعبر عن سياسة مالية لدولة نامية فهي لا تخرج اهدافها عن اهداف السياسة المالية للدول النامية ، فهي تهدف الى تحقيق الاهداف الاتية :-

- 1- رفع ولسلتر النمو الاقتصادي ، وتحقيق التنمية الاقتصادية ، ن خلال الانفاق على مشروعات القطاع العام ، وتطوير البنية التحتية للاقتصاد ... وينعكس ذلك بدور السياسة المالية بتخصيص الموارد واستغلالها استغلالاً امثلاً ، وبطريق مخططة علمية دقيقة ...
- 2- تحقيق الاستقرار الاقتصادي من خلال دور السياسة المالية في مواجهة التضخم او الانكماش وذلك عبر ادوات السياسة المالية الانفاقية ، او الضريبية ، ومما يقود في النهاية الى تحقيق التوازن بين العرض الكلي والطلب الكلي / ومن ثم تحقيق الاستقرار الاقتصادي .
- 3- تحقيق العدالة في توزيع الدخل ، وبما يؤدي الى تليل التفاوت من خلال رفع الحد الأدنى للدخل ، بما يضمن اشباع الحاجات السياسية ، وتجاوز مرحلة الفقر ، وكذلك تقليل او تخفيض الحد الأدنى للدخل بما يحول دون استغلال ذلك الفائض في استغلال الآخرين هذا وتلعب الضرائب - لاسيما التصاعدية منها - دوراً مهماً في تخفيض الحد الأدنى للدخل .

وعند استعراض واقع الاقتصاد العراقي نلاحظ ان السياسة المالية في العراق اخفقت عن تحقيق تلك الاهداف . فعلى صعيد الهدف الاول نلاحظ ان السياسة المالية في العراق لو تؤد دورها في التأثير ايجابياً في تخصيص الموارد وذلك بدءاً من مطلع الثمانينات ولحد الان والسبب في ذلك يعود الى الظروف التي مر بها الاقتصاد العراقي ، منحيت كونه موجهاً نحو خدمة الحروب التي مر بها البلد فتم التركيز على الانفاق العسكري ، ولهذا بقي الاقتصاد العراقي خلال الفترة المذكورة مسخراً لخدمة الالة العسكرية ، دون ان يحدث تغير في البيئة التحتية ، او البنية الاقتصادية اما على صعيد هدف الاستقرار الاقتصادي فهو الاخر قد اخفقت السياسة المالية العشوائية الاعتيادية ، فقد عانى الاقتصاد العراقي من تضخم جامح خلال الفترة المذكورة ، فقد ارتفعت الاسعار ارتفاعاً لم يشهد له تاريخ العراق الاقتصادي لاسيما بعد التسعينات وانخفضت قيمة وحدة النقد العراقية ( الدينار العراقي ) فبعد ان كان الدينار العراقي يعادل اكثر من ثلاث دولارات صار الدولار الواحد يعادل (3.000) دينار عراقي وهو الان بحدود (1.200) دينار ، ان ارتفاع الاسعار - التضخم - كان ملحوظاً وبارزاً في عقد التسعينات و ماتلاها ، وذلك يمكن ملاحظته من خلال القاء نظرة

<sup>1</sup> صبحي فندي ، الفروض المالية الاسلامية الدورية ، جامعة بغداد ، 1987 .

<sup>2</sup> د. صبحي فندي ، التضخم احتمالات الضهور وسبل المعالجة في الاقتصاد الاسلامي ، وقائع المؤتمر العلمي الاول لكلية العلوم الاسلامية / جامعة الانبار / 2008 .

على الارقام القياسية لاسعار المستهلك Consumer Price Indices والمعبر عنه (C P I) ... اذ من ملاحظة ذلك يمكن استقراء الارتفاع الكبير في الاسعار .

الارقام القياسية لاسعار المستهلك في العراق وذلك سنة 1993 سنة اساس 100% 1995-2007 .

السنة	الرقم القياسي العام
1995	2672.9
1996	2242.1
1997	2759.2
1998	3166.7
1999	3565.0
2000	3742.5
2001	4355.3
2002	5196.6
2003	6943.5
2004	8815.6
2005	10273.8
2006	1850.8
2007	24205.5

#### المصدر :- احصاءات البنك المركزي العراقي

من ذلك يتبين الارتفاع الكبير في الاسعار طيلة الفترة المذكورة ، وقد كانت نسبة الارتفاع في عام 2007 90.55% وهذا خلال فترة 12 عاماً ، وبما ساهمت عوامل عديدة في هذه الفترة في حدوث هذه النسبة المرتفعة ، ولعل من ابرزها :-

- 1- الاصدار النقدي الجديد ، لاشك في ان العوامل النقدية لها دور بارز في حدوث ظاهرة التضخم ، فقد كان للسياسة النقدية المسيرة بالعوامل السياسية لخدمة الانفاق العسكري خاصة والانفاق العام عامة في ظروف الحصار الاقتصادي الدور البارز في حدوث ظاهرة التضخم خلال الفترة المذكورة ، وهذا ما اكدته العديد من النظريات الاقتصادية المفسرة لظاهرة التضخم بدء من المدرسة الكلاسيكية وانتهاء بملتون فريدمان ... والافراط في اصدار النقود الورقية ودون التقيد بغطاء العملة ، كان السبب الاول والاهم في هذه الظاهرة .
- 2- سياسة الانفاق العام ، حيث ان التوسيع في الانفاق العام خلال الفترة المذكورة تمويل العمليات العسكرية ، واعادة بناء ما دمرته الحرب ، كان له الدور البارز في التضخم ، ويعد عام 2003 حيث السقوط ، واعادة بناء الدولة بعد حل مؤسستها باكملها من مؤسسة الجيش او الوزارات .... وما تبع ذلك من اعادة بناء ومواجهة الاوضاع السياسية والامنية المتردية ، كل ذلك استلزم توسعاً كبيراً في الانفاق العام ، الامر الذي انعكس على ارتفاع في الاسعار .
- 3- وربما ساهمت عوامل اخرى ادت الى ارتفاع الاسعار في العراق من خلال الفترة المذكورة كالحلل الهيكلي في الاقتصاد العراقي / والمتضخم المستورد ، وضيق ام انعدام مرونة الجهاز الانتاجي ، وعدم امكانية زيادة العرض الكلي .

ان المهم هنا ملاحظة قصور السياسة المالية في معالجة هذه الظاهرة ، وهنا لا بد من وسيلة فعالة لمعالجة هذه الظاهرة ، وتعتقد ان هذه الوسيلة هي الزكاة ... وذلك عبر تفعيل هذه الوسيلة تحصيلاً نقدياً وانفاقياً لها ( عينياً) وعبر تعجيل الزكاة لسنوات قادمة ... كل ذلك يجعل من الزكاة اداة فعالة لامتصاص السيولة الفائقة من جانب وتوسيع قاعدة العرض الكلي من جانب اخر <sup>1</sup> .

اما على صعيد هدف العدالة في التوزيع فيلاحظ ايضاً اخفاق السياسة المالية في تحقيق العدالة التوزيعية ، ولعل ذلك

<sup>1</sup> - ينظر بحثنا التضخم احتمالات الظهور وسبل المعالجة .

واضحاً من خلال عدة مؤشرات منها شيوع البطالة في الاقتصاد العراقي وبدء من بداية التسعينات ، بسبب الاثار السلبية للحرب العراقية – الايرانية على البنية الانتاجية ، فمثلاً ذلك فيعطل جزء مهم من المشاريع الانتاجية وتدمير البعض الاخر ، وبسبب عدم ربط التعليم بالتنمية بحيث ان مخرجات التعليم لا تتناسب مع حاجات سوق العمل ، وبسبب الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد العراقي ، وقد جاءت احداث ما بعد 2003 وما اعقبها من حل لمؤسسات الدولة ، وارتفاع نسبة البطالة بحسب بعض التقديرات الى 50% او 60% ... وهذا بخصوص البطالة الظاهرية ، واذا اردنا ان نأخذ بنظر الاعتبار البطالة المقنعة ، لارتفعت نسبة البطالة الى اعلى مما ذكر ... وهذا مما يؤثر ظاهره معقده ، فتداخل فيعا جملة من العوامل ، وهي توشر تفاوتاً في التوزيع ... والمهم انها ظاهرة عجزت عن حلها السياسة المالية، ونعتقد ان تطبيق الزكاة يقود الى معالجة هذه المشكلة ، ولو جزئياً وذلك عبر القنوات الاتية :-

من خلال دراستنا للواقع العراقي الذي تسم بانتشار البطالة ( بل وتعمق هذه الظاهرة ) مع ارتفاع في لرسعار – التضخم – اضافة الى سوء تخصيص الموارد لاسباب مختلفة ، ربما من بينها غياب الفهم الاقتصادي الصحيح ، اضافة الى الاحتلال ، او ما افرزه من فساد اداري ومالي .... يدعونا الى التفكير جدياً بالاتجاه نحو تطبيق الزكاة ، كونها تساهم بصورة فاعلة في تقليل البطالة وارتفاع نسبة الاستخدام ، كما يضمن تطبيق الزكاة عدالة في توزيع الدخل ، حيث انها تؤدي الى انخفاض الحد الاعلى للدخل ، وتؤدي الى ارتفاع الحد الادنى للدخل عبر تحصيلها ثم انفاقها ، ولو توفرت بيانات دقيقة لامكن معرفة الاثر الذي تتركه الزكاة على عدالة التوزيع وتقليل التفاوت والذي اراه قد بلغ ذروته بين بطالة ظاهرية قد تصل الى 50% وبين رواتب لاعضاء البرلمان مثلاً بما يزيد على (50) مليون دينار ... فاذا كانت السياسة المالية اليابقة ولحد الان تتسم بالاخفاق في معالجة المشاكل الرئيسية : التضخم ، البطالة ، سوء التوزيع ، حيث يلاحظ اثر تلك المشاكل اخذت تتفاقم مع مرور الزمن ، وان التطبيق السليم للزكاة كما اريد لها ان تطبق وبدقة من شأنه ان يقلل من البطالة ويحقق العدالة في التوزيع ، زيادة على امكانية استخدامها عبر طرق التحصيل المختلفة او التعجيل ... كاداة مهمة في معالجة التضخم .

ان تطبيق الزكاة كاداة مهمة ضمن بنية النظام المالي العراقي من شأنه ان يترك اثاراً ايجابية لمعالجة البطالة والتضخم وتحقيق التخصيص الامثل للموارد ، وهو امرٌ يؤدي دوره من خلال انشاء وزارة خاصة بالزكاة تعمل بالتنسيق مع وزارة المالية ، تاخذ على عاتقها تفعيل دور الزكاة ، والاخذ بالاراء الفقهية التفصيلية والتي زخرت بها كتب الفقه ، والتي تعطي مرونة واسعة في تطبيق الزكاة بما يتناسب والاوضاع والظروف المحيطة بالاقتصاد العراقي .

## الخاتمة

بعد ان استعرضنا في ثنايا البحث الزكاة السياسية المالية ، نضع بين ايدينا على الحقائق الاتية :-

- 1- الزكاة اتشريع واسع ومتعدد ومتجدد ، ومن الخطأ النظر اليه كتشريع ثلثت بصورة مطلقة .
- 2- الزكاة تؤدي الى نتائج ايجابية على صعيد التوزيع خاصة ، وعلى صعيد الاستقرار والتخصيص الامثل للموارد .
- 3- السياسة المالية اخفقت وما زالت كذلك في تحقيق اهداف التنمية والعدالة والاستقرار ، على صعيد العراق .
- 4- ولسد الخلل والعجز في السياسة المالية العراقية ، يرى الباحث ان تطبيق الزكاة يؤدي الى تجاوز تلك السلبيات ، اذ يعمق ذلك التطبيق من عدالة التوزيع ، ويساهم ايجابياً في التنمية الاقتصادية بل والاجتماعية ، كما يساهم في تحقيق الاستقرار وتجنب الاقتصاد العراقي الازمات بضعوطها التضخمية او الانكماشية .
- 5- و لتفعيل ذلك التطبيق ، يقتضي الامر ان تتبنى الدولة الامر ، فتنشئ وزارة تسمى بوزارة الزكاة ، لها فروع في المحافظات يتناسب والبعد الفقهي على هذا الصعيد ، من شأنها ان تعمل على تطبيق الزكاة وبنظرة عصرية ، وجهد فقهي ومؤسستي واقتصادي وسياسي .
- 6- ولا بد للوزارة الجديدة ان تنسق عملها مع وزارة المالية والتخطيط والعمل ، كي يكون دورها فاعل لتحقيق اهدافها ...

## المصادر

- 1- ابن قدامة ، المغني ، دار الحديث ، القاهرة ، 2004 .
- 2- ابن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري .
- 3- البيرماني ، خزعل ، الدخل القومي والاستخدام ، بغداد .
- 4- الجنابي ، طاهر ، دراست في المالية العامة ، بغداد ، 1990 .
- 5- حشيش ، عادل احمد ، اقتصاديات المالية العامة ، 1983 .
- 6- الشربيني ، الخطيب ، مفتي المحتاج .
- 7- عبد الله ، هاشم جميل ، مسائل من الفقه المقارن ، بغداد ، 1990 .
- 8- العمر ، صلاح نجيب ، اقتصاديات المالية العامة ، بغداد .
- 9- علي ، عبد المنعم السيد علي ، الاقتصاد الكلي ، بغداد ، 1984 .
- 10- القرضاوي ، يوسف ، فقه الزكاة ، مؤسسة الرسالة – بيروت .
- 11- الكبيسي ، صبحي فندي ، القروض المالية الإسلامية الدورية واثرها التوزيعي ، 1987 .
- 12- الكبيسي ، صبحي فندي ، التهرب من فريضة الزكاة .
- 13- الكبيسي ، صبحي فندي ، التضخم ، احتمالات الظهور وسبل المعالجة ، وقائع المؤتمر العلمل الاول لكلية العلوم الإسلامية .
- 14- الماوردي ، ابو الحسن ، الاحكام السلطانية ، دتر الكتاب العربي ، بيروت ، 1994 .